

بن زويين مسائل البيع الفاسد ببيع الشيء ولو لم ينج بالفساد شرطه فاسد هل يفتى في ذلك المبيع
فاسدا الزيادة التي تقع في وزن المبيع شرطه الفاسد ولا يفتى في القضاء به بعد
صحة ما فاسدا مسائل اختلافات الملبأين في صحة وفاسد وفي أصل الشيء وفي أن
البيع بات أو فاء وفي البيع والرهن وفي الخيار والبيات وفي الطوع والاكراه وفي
في البيع والتخيير مسائل يخرج بعض الملبأين عند تعارضها تعارض بيني وبين
ويبيع ببيع ورأه في اختلاف الملبأين في صحة وبطالان تعارض بيني وبين موت
بعد بركه وبينني وبين كون القرض في الشئ وبينني وبين كون القرض في غيره
أو ينج نأه وبينني وبين طوع واختلاف الملبأين في قدر الشيء وصفه ووجسه وقدر
المبيع وفي وزن المبيع جميعا وفي كل منهما أن المبيع هلك في يد صاحبه بمرض أو جراح
على الغصب والاختصاص على مطلق عدل الشاهد واحد وحده آخر عدل جاعة وحده
اثنان ولو اجتمع بينهما كالح والطلاق وبيننا ملك وعق وبيعتا في حرة وبيننا
كون البيع فاه وبياتنا المسافر والمساكن وبيننا كون الدار في يد كل من المضايفين
ويبتا كون البنا ويحويه للثمن وفي ذلك الفاسد مسائل الجارة الفاسدة في نفس
الشرطه مسائل الرهن الفاسد فاسد في صحة الرهن بالايان على ثلاثة أوجه ما يجوز
الرهن به وما لا يجوز الأيانات فاسدة في صحة الرهن وفيه رهن ببيعها ومضونه بغيرها
مسائل الهبة الفاسدة فيها جازية في فسخها وما لا يجوز في فسخها في فسخها في فسخها
الرهن به الهبة جازية في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها
لا تخرق في مباحات اشتراك في البيع في الموضع حرة جازية في فسخها في فسخها
شرط جوازها حرة جازية في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها
مسائل المراضة شرط جوازها اختلاف المتعاقدين في بعض أركانها مسائل الساقاة مسائل
الضربة فيها الضربة إذا لم يرد عود فاسد ولكنهما فتح حرة فاسد جاز في الموضع معلوم
أو يجوز في العود والابراء عن أعيان وخقوق ديون جازية في فسخها في فسخها في فسخها
كل شرطه بعد شرطه بطلان لا يخرق في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها
تطبيق البراءة بالشرط باطل أخذ شرطه في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها
تكميل وفي بيع بعض الدين بدل الأصل في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها
والفاسد عند الفسخ ما يجوز في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها في فسخها
مسائل القرض بغيره السفيحة وهي نوع من القرض مسائل الكاتب **الفصل**
اللاتي في مسائل الشروع والاحتكام وتفصيلها هذا الفاعل شأنه أصل مسائله
مسائل بيع المتاع مسائل الجارة المتاع مسائل هبة المتاع والصلد في من شرط
الهبة الا في القرض مسائل وقف المتاع ومسائل الرهن المتاع مسائل نصيب المتاع

100

101

للتفرقات في ابداع متاع واقتراض ومضاربة واعارة وصحة واداء استعمال المتاع
فقدرة في فصل مسائل الاستحقاق باقتناء المناهبة له هناك **الفصل** الحادى
والفلاون في بيع معقوب ومضروب ومشتاير وبيع ارض دفعت من ارضك في وقت
مساقاة وفي مسائل الزرع في ارض خصها وفي بيع ارضها في وقت ذلك وتفصيلها
ذكر هذا المصنف بعد خبرين نصين خاصه وغاصب خاصه الثاني يربا بالارض الا في
بيع الرهن والمشتاير جارة الموهون ومنه ما يفتى به الرهن والجاره في
وفعل ارضها في ارضها في اليوم اوباع او وهب هل يفتى في بيع ارضه في
بيع ارضه دفعت من ارضه او مساقاة ببيع نزع مشترك حيلة جزاؤه ببيع التفصيل
بيع ارضه من رغبة قبل ان يبيت شرط دخول الزرع في بيع ارضه مسائل الزرع في ارض
غيره باذنه او بغيره بيان مواضع يجب فيها الفلاون في ارضه وان لم يفتى في بيعها
نزع مشترك ونحوه مسائل بيع شرطه في نزعها ما يدخل في بيع ارضه في بيع
حيف في ارضه لا يباح له اموال **الفصل** الثاني والفلاون في انواع الضمانات
الواجبة وتفاصيلها وفي تعيين الدين ورأه الفاعل في بيعه في كل كماله مسائل
ضمان الغير فيها من نصين بالاكراه من يفتى في نصيبه السطان اكره القصاص
في الاموال والمأزور مسائل ضمان الساعي في مسائل نصيب من ونحوه مسائل الجارية ضلي
الضمان في الجارية الا في ارضه لغير الرهن من نزع رجل وامرأته فقدت بنت
رجل غيره وفيه مسائل غصب من سكران ومن ناع مسائل الشئب والار لا يفتى
أجل شأنا فأت منه دخل بيتا فأت في جرحا او غلطا في حقه وطرفه على الباب فأت
جوقا القاء في الماء ففرق في اذا اجتمع المتبسط الملبأين اضع الحكم الى الملبأين الا في
مواضع مسائل بيان الغصب تعرف غصب وجهه الغان الا غصبه العاق ومسائل
الجارية على الدواب وفيها المسائل الاستحسانية مسائل ضمان الغريب من خذل او خذل
قد منه هل يخرق الا امرأة عدل جازية في مسائل ما يفتى في الطرق ما يفتى في اهلها في كسبه
نافذة مسائل ضمان جدي وحرفي وكسبه مسائل ما يحصل بنار وبيع مسائل ما يحصل بالمال
مسائل خرف اللب في مسائل خدم المارءه مسائل استهلاك الخبز وبيع وبيع مسائل غصب
العقار الاختلاف في تحقق غصب العقار في غصبه ما يرد او وقفه وبيع وقص
بفتى ضمان المناقح لتضمن غصبه اطلاق الا في وقفه وبيع وقص في المهر الحلة
ايضا مسائل افساد خي تركب مسائل زنة الغصب وايقظ ضماناته ما يفتى به الغاصب
وما لا يفتى به الا يبرأ من بين يدي يذبح بين يدي ايدما يفتى به ارضه في بيعه في مسائل
ما ينقطع بحق المالك من الغصب وما لا ينقطع مسائل بيان ما هو شرطه في بيعه
وما هو عددي متعارف وعددي متفاوت مسائل الانتفاع بغيره ضمان أهل الشريك

102